

الجامع للشرائع

[74] والترتيب في الأذان والإقامة واجب، ولا يجوز أن يؤذن قبل دخول الوقت إلا في الغداة، فيجوز الأذان خاصة قبل دخول الوقت، ولا بد من إعادته بعده. وقد روي أن الأذان والإقامة سبعة وثلاثون فصلا (1)، بأن يجعل أول الإقامة كأول الأذان، وروي (2) أنهما ثمانية وثلاثون فصلا، بأن يقال لا إله إلا الله مرتين آخر الإقامة مع ذلك، وروي (3) أنهما اثنتان وأربعون فصلا، بأن يجعل مع ذلك آخر الأذان والإقامة كأول الأذان. " باب كيفية الصلاة ". الصلاة تحتوي على الفعل، والترك، والكيفية، ولكل منها ضربان: واجب وندب. والفعل الواجب ضربان: ركن، وغير ركن، فالركن: القيام مع المكنة، والنية، وتكبيرة الاحرام والركوع، والسجدتان معا في الركعتين الاوليين، وثلاثة المغرب. وغير الركن: قراءة الحمد وسورة معها في الفرض للمتمكن المختار، وتسبيح الركوع والسجود، ورفع الرأس منهما، وقراءة الحمد أو التسبيح في الثوالت والروابع، وجلسة الفصل والجلوس والتشهد والشهادتان، والصلاة على النبي " صلى الله عليه وآله " والتسليم، وبه يتحلل منها. ولا يبطل الصلاة بترك غير الركن سهوا، وتبطل بتركه عمدا. والندب من الأفعال، الدعاء بالمأثور بعد الإقامة، والتوجه بست تكبيرات، وثلاثة ادعية _____ (1)

الوسائل - الباب 19 من أبواب الأذان والإقامة - الحديث 20 و 24 (2) الوسائل أبواب الأذان والإقامة الباب 19 الحديث 22

الإقامة الباب 19 الحديث 21 (3) الوسائل أبواب الأذان والإقامة الباب 19 الحديث 22